

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون
البند ١٢١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/58/573/Add.1)]

٢٨٤/٥٨ - المحكمة الخاصة لسيراليون

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن طلب إعانة مالية للمحكمة الخاصة لسيراليون^(١) المقدم ردا على الرسائل المتبادلة بين الأمين العام ورئيس مجلس الأمن^(٢)، والتقارير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)،

١ - تؤيد استنتاجات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها^(٣)، رهنا بأحكام هذا القرار، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم التقرير اللازم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛

٢ - تأذن للأمين العام، كتدبير استثنائي، أن يدخل في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ١٦,٧ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لاستكمال الموارد المالية للمحكمة الخاصة لسيراليون للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بشرط أن يرد إلى الأمم المتحدة أي مبلغ يخصص للمحكمة من أموال الميزانية العادية عند تصفية المحكمة إذا ما وردتها تبرعات كافية؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يضاعف بالتنسيق مع لجنة الشؤون الإدارية الجهود لجمع تبرعات لدعم عمل المحكمة، وأن يوافي الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين بتقرير عن التقدم المحرز؛

(١) A/58/733.

(٢) S/2004/182 و S/2004/183.

(٣) A/58/7/Add.30. وللإطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٧ ألف.

- ٤ - تناشد الدول الأعضاء، باعتبار المسألة ملحة، التبرع بأموال لدعم المحكمة والوفاء بالالتزامات الحالية؛
- ٥ - **تلاحظ** أنه من المتوقع أن تنجز المحكمة أعمالها بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥؛
- ٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدعو المحكمة إلى اعتماد استراتيجية إنجاز، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يعلم مجلس الأمن والجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين بهذه المسألة؛
- ٧ - **تدعو** لجنة الشؤون الإدارية إلى استعراض هيكل المحكمة بهدف تخفيض تكاليف إنجاز أعمال المحكمة، دون التأثير سلبا على تنفيذ الاتفاق القانوني بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون^(٤).

الجلسة العامة ٨٣

٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤

(٤) S/2002/246 و Corr.3، التذييل الثاني.